

قرار من رئيس الحكومة مؤرخ في 12 سبتمبر 2013 يتعلق بإحداث لجنة مكلفة بمتابعة تنفيذ البرنامج الوطني للمناطق الصناعية.

إن رئيس الحكومة،

بعد الاطلاع على القانون التأسيسي عدد 6 لسنة 2011 المؤرخ في 16 ديسمبر 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 1721 لسنة 1992 المؤرخ في 21 ديسمبر 1992 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التعاون الدولي والاستثمار الخارجي،

وعلى الأمر عدد 270 لسنة 1996 المؤرخ في 14 فيفري 1996 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التنمية الاقتصادية كما نصح وتمم بالأمر عدد 1225 لسنة 1996 المؤرخ في غرة جويلية 1996،

وعلى الأمر عدد 3011 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 والمتعلق بإلحاق الهياكل التابعة لكل من وزارة التنمية الاقتصادية ووزارة التعاون الدولي والاستثمار الخارجي سابقا بوزارة التنمية والتعاون الدولي،

وعلى الأمر عدد 1372 لسنة 2013 المؤرخ في 15 مارس 2013 المتعلق بتسمية أعضاء الحكومة.

قرر ما يلي :

الفصل الأول . تحدث لجنة تحت إشراف الوزير المكلف بالتنمية والتعاون الدولي تكلف بمتابعة تنفيذ البرنامج الوطني للمناطق الصناعية.

تتولى اللجنة دراسة الإشكاليات المطروحة من قبل الوكالة العقارية الصناعية ومهنيي المناطق الصناعية وتقديم الحلول الملائمة.

كما تتولى التنسيق بين مختلف المتدخلين في مجال تهيئة المناطق الصناعية.

الفصل 2 . تتولى اللجنة المحدثّة بالفصل الأول من هذا القرار إعداد تقرير حول نتائج أعمالها بصفة دورية مرة كل شهرين أو كلما دعت الحاجة ويرفع إلى الوزير المكلف بالتنمية والتعاون الدولي الذي يعرضه بدوره على الحكومة.

الفصل 3 . تتركب اللجنة المحدثّة بالفصل الأول من هذا القرار من :

- السيدة آمال طريفة، ممثلة عن وزارة المالية (عضوة)،  
- السيد رضا الكلاعي، ممثل عن وزارة الصناعة (عضو)،  
- السيد فيصل منصري، ممثل عن وزارة التنمية والتعاون  
الدولي (عضو)،  
- السيد محمد صالح الحزلي، ممثل عن وزارة الفلاحة  
(عضو)،  
- السيدة ليليا السعيد، ممثلة عن وزارة أملاك الدولة  
والشؤون العقارية (عضوة)،  
- السيدان أحمد العصيدي والهادي السهيلي، ممثلان عن  
وزارة التجهيز والبيئة (عضوان)،  
- السيد محمد غرس الله، ممثل عن الوكالة العقارية الصناعية  
(عضو).

- ممثل عن وزارة التنمية والتعاون الدولي (بصفته رئيس)،  
- ممثل عن رئاسة الحكومة (عضو)،  
- ممثل عن وزارة الداخلية (عضو)،  
- ممثل عن وزارة المالية (عضو)،  
- ممثل عن وزارة الصناعة (عضو)،  
- ممثل عن وزارة التنمية والتعاون الدولي (عضو)،  
- ممثل عن وزارة الفلاحة (عضو)،  
- ممثل عن وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية (عضو)،  
- ممثلان عن وزارة التجهيز والبيئة (عضو)،  
- ممثل عن الوكالة العقارية الصناعية (عضو).  
يتم تعيين الرئيس وأعضاء اللجنة بقرار من الوزير المكلف بالتنمية  
والتعاون الدولي بناء على اقتراحات الوزارات والهيئات المعنية.  
الفصل 4 - تجتمع اللجنة المحدثة بالفصل الأول من هذا  
القرار بصفة دورية مرة في الشهر وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.  
يتولى رئيس اللجنة ضبط جدول أعمالها وتوجيه الاستدعاءات  
لحضور جلساتها وتكون الاستدعاءات مصحوبة بالملفات المدرجة  
ضمن جدول الأعمال.  
وتتولى الإدارة العامة للبنية الأساسية بوزارة التنمية والتعاون  
الدولي مهام كتابة اللجنة المحدثة بالفصل الأول من هذا القرار.  
الفصل 5 - يمكن لرئيس اللجنة دعوة كل من يرى فائدة في  
حضوره أشغال اللجنة.  
الفصل 6 - وزراء الداخلية والمالية والصناعة والتنمية  
والتعاون الدولي والفلاحة وأملاك الدولة والشؤون العقارية  
والتجهيز والبيئة مكلفون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا القرار الذي  
ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 12 سبتمبر 2013.

رئيس الحكومة

علي لعريض

بمقتضى قرار من وزير التنمية والتعاون الدولي مؤرخ في 12 سبتمبر  
2013.

تتركب اللجنة المحدثة بمقتضى قرار رئيس الحكومة المؤرخ  
في 12 سبتمبر 2013 المكلفة بمتابعة تنفيذ البرنامج الوطني  
للمناطق الصناعية من السيدات والسادة الآتي ذكرهم :

- السيد بلقاسم عياد، ممثل عن وزارة التنمية والتعاون الدولي  
(رئيس)،

- الأنسة أحلام الشابي، ممثلة عن رئاسة الحكومة (عضوة)،

- السيد لطفي رقية، ممثل عن وزارة الداخلية (عضو)،